الأمم المتحدة
S/RES/1393 (2002)



Distr.: General
31 January 2002

القرار ١٣٩٣ (٢٠٠٢)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤٤٦٤، المعقودة في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته ذات الصلة، ولا سيما القرار ١٣٦٤ (٢٠٠١) المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠١،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ (S/2002/88)،

وإذ يشير إلى الاستنتاجات التي خلص إليها مؤتمرا قمة لشبونة (S/1997/57، المرفق) واسطنبول اللذان عقدتهما منظمة الأمن والتعاون في أوروبا فيما يتعلق بالحالة في أبخازيا بجورجيا،

وإذ يشير إلى المبادئ ذات الصلة الواردة في اتفاقية سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها المعتمدة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤،

وإذ يشير إلى إدانته إسقاط طائرة هليكوبتر تابعة لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، الذي أدى إلى مقتل التسعة أشخاص الذين كانوا على متن الطائرة، **وإذ يأسف** لأنه لم يتم بعد تحديد هوية مرتكبي ذلك الهجوم،

وإذ يشدد على أن استمرار عدم إحراز تقدم في القضايا الرئيسية المتعلقة بالتوصل إلى تسوية شاملة للصراع في أبخازيا بجورجيا هو أمر غير مقبول،

وإذ يرحب بالمساهمات الهامة التي تقدمها بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا وقوات حفظ السلام الجماعية التابعة لرابطة الدول المستقلة (قوة حفظ السلام التابعة لرابطة الدول المستقلة) لإضفاء الاستقرار على الحالة في منطقة الصراع، **وإذ يشدد** على حرصه على التعاون الوثيق القائم بينهما في أداء كل منهما لولايته،

310102 310102 02-23863 (A)
0223863

١ - **يرحب** بتقرير الأمين العام المؤرخ ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢؛

٢ - **يثني** على ما يبذله الأمين العام وممثله الخاص من جهود دؤوبة، بمساعدة الاتحاد الروسي بصفته الميسر، فضلا عن فريق أصدقاء الأمين العام ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، **ويؤيد بقوة** تلك الجهود الرامية إلى تشجيع إضفاء الاستقرار على الحالة والتوصل إلى تسوية سياسية شاملة يجب أن تتضمن تسوية لوضع أبخازيا السياسي داخل دولة جورجيا؛

٣ - **يرحب ويدعم** الانتهاء من إعداد الورقة المتعلقة بـ ''المبادئ الأساسية لتوزيع الاختصاصات بين تبليسي وسوخومي'' وخطاب إحالتها، باشتراك ودعم كامل من جميع أعضاء فريق الأصدقاء، ويؤيد جهود الممثل الخاص المبذولة على أساس هاتين الوثيقتين اللتين تعدان عنصرين إيجابيين للبدء في عملية السلام بين الجانبين؛

٤ - **يشير** إلى أن الغرض من هاتين الوثيقتين هو تيسير إجراء مفاوضات مجدية بين الطرفين، بقيادة الأمم المتحدة، بشأن وضع أبخازيا داخل دولة جورجيا، وليس السعي إلى فرض أو إملاء حل معين على الطرفين؛

٥ - **يشير كذلك** إلى أن عملية التفاوض التي تؤدي إلى تسوية سياسية دائمة يقبلها الجانبان ستتطلب تنازلات من كلا الجانبين؛

٦ - **يحث** الطرفين بقوة، ولا سيما الجانب الأبخازي، على استلام الوثيقة وخطاب إحالتها في المستقبل القريب، وإيلائهما الاهتمام الكامل والمنفتح، والدخول في مفاوضات بناءة بشأن مضمونهما دون تأخير، **ويدعو** الجهات الأخرى ذات النفوذ على الطرفين إلى تشجيع الوصول إلى هذه النتيجة؛

٧ - **يدعو** الطرفين إلى ألا يألوا جهدا في التغلب على عدم الثقة المستمر بينهما؛

٨ - **يدين** انتهاكات أحكام اتفاق موسكو المؤرخ ١٤ أيار/مايو ١٩٩٤ بشأن وقف إطلاق النار والفصل بين القوات (S/1994/583، المرفق الأول)، **ويطلب** أن تتوقف هذه الانتهاكات فورا؛

٩ - **يرحب** في هذا الصدد بالبروتوكول الذي وقعه الجانبان في ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ بشأن الحالة في وادي كودوري ويؤيده بقوة، **ويدعو** إلى تنفيذه الكامل والسريع، ولا سيما من الجانب الأبخازي، **ويحث** الجانب الأبخازي بشكل خاص أيضا على احترام ما تعهد به من عدم استغلال انسحاب قوات جورجيا، **ويسلم** بالشواغل الأمنية المشروعة للسكان المدنيين في المنطقة، **ويدعو** الزعماء السياسيين في تبليسي وسوخومي إلى

التقيد بالاتفاقات الأمنية، **ويدعوهم كذلك** بشكل علني إلى النأي بجانبهم عن إطلاق تصريحات متطرفة والقيام بمظاهرات تأييدا للخيارات العسكرية ولأنشطة الجماعات المسلحة غير المشروعة؛

١٠ - **يحث** الطرفين على كفالة إعادة التنشيط المطلوبة لعملية السلام في جميع جوانبها الرئيسية، واستئناف عملهما في المجلس التنسيقي وآلياته ذات الصلة، والاستفادة من نتائج اجتماع يالطا بشأن تدابير بناء الثقة الذي عُقد في آذار/مارس ٢٠٠١ (S/2001/242)، وتنفيذ المقترحات التي اتفق عليها في تلك المناسبة بطريقة هادفة وتعاونية؛

١١ - **يعرب** عن بالغ جزعه لعدم تحقيق تقدم في مسألة اللاجئين والمشردين داخليا، **ويؤكد مجددا** عدم قبول التغيرات الديمغرافية الناجمة عن الصراع، **ويؤكد مجددا** أيضا الحق غير القابل للتصرف لجميع اللاجئين والمشردين داخليا المتضررين من الصراع في العودة إلى ديارهم في ظل ظروف آمنة وكريمة، وفقا للقانون الدولي وعلى النحو المنصوص عليه في الاتفاق الرباعي المؤرخ ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٤ (S/1994/397، المرفق الثاني)، **ويشير** إلى أن الجانب الأبخازي يتحمل مسؤولية خاصة في حماية العائدين وتيسير عودة باقي السكان المشردين، **ويرحب** بالتدابير التي اتخذها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية من أجل تحسين حالة اللاجئين والمشردين داخليا وتنمية مهاراتهم وزيادة اعتمادهم على أنفسهم، مع الاحترام الكامل لحقهم غير القابل للتصرف في العودة إلى ديارهم في ظل ظروف آمنة وكريمة؛

١٢ - **يحث** الطرفين على تنفيذ توصيات بعثة التقييم المشتركة الموفدة إلى مقاطعة غالي تحت رعاية الأمم المتحدة، **ويدعو** الجانب الأبخازي بوجه خاص إلى تحسين إنفاذ القانون فيما يتعلق بالسكان المحليين وحل مشكلة عدم وجود تعليم للسكان الجورجيين بلغتهم الأصلية؛

١٣ - **يرحب** ببرامج التأهيل التي بدأ تنفيذها بالتعاون مع الطرفين لخدمة المشردين والعائدين على جانبي خط وقف إطلاق النار؛

١٤ - **يدعو** الطرفين إلى اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لتحديد المسؤولين عن إسقاط طائرة هليكوبتر تابعة لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ وتقديمهم إلى العدالة، **ويعرب أيضا عن قلقه** إزاء النزعة المثيرة للقلق لدى الطرفين إلى تقييد حرية حركة بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا، مما يعوق قدرتها على الاضطلاع بولايتها، بما في ذلك القيام بدوريات فعالة، **ويشدد** على أن الجانبين يتحملان مسؤولية أساسية عن توفير الأمن الملائم وكفالة حرية الحركة للبعثة ولقوة حفظ السلام التابعة لرابطة الدول المستقلة وللأفراد الدوليين الآخرين؛

١٥ - **يذكر** الجانب الجورجي بشكل خاص بالالتزام الذي تعهد به لوضع حد لأنشطة الجماعات المسلحة غير المشروعة التي تعبر إلى أبخازيا بجورجيا من الجانب الذي تسيطر عليه جورجيا من خط وقف إطلاق النار؛

١٦ - **يرحب** بإبقاء بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا لترتيباتها الأمنية قيد النظر المتواصل ضمانا لتوفير أعلى درجات الأمن الممكنة لأفرادها؛

١٧ - **يقرر** تمديد ولاية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا لفترة جديدة تنتهي في ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٢، واستعراض ولاية البعثة، إلا إذا اتخذ القرار بتمديد وجود قوة حفظ السلام التابعة لرابطة الدول المستقلة في موعد أقصاه ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢، **ويلاحظ** في هذا الصدد أن السلطات الجورجية قد وافقت في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ على تمديد ولاية قوة حفظ السلام التابعة لرابطة الدول المستقلة حتى نهاية حزيران/يونيه ٢٠٠٢؛

١٨ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يواصل إبقاء المجلس على علم بالتطورات بصورة منتظمة وأن يقدم تقريرا بعد ثلاثة أشهر من تاريخ اتخاذ هذا القرار عن الحالة في أبخازيا بجورجيا؛

١٩ - **يقرر** أن يبقي المسألة قيد نظره الفعلي.
